

Distr.
LIMITED

A/C.1/49/L.2/Rev.1
15 November 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون

اللجنة الأولى

البند ٧٢ من جدول الأعمال

النص النهائي لمعاهدة بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في افريقيا

استراليا، سان مارينو، غامبيا*، كندا: مشروع قرار منقح

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في افريقيا

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية^(١) الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الأولى المعقودة في القاهرة في الفترة من ١٧ الى ٢١ تموز/يوليه ١٩٦٤، والذي أعلنوا فيه رسميا استعدادهم للتعهد، من خلال اتفاق دولي يبرم بإشراف الأمم المتحدة، بعدم صنع أسلحة ذرية أو حيازة سلطة عليها،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٦٥٢ (د - ١٦) المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦١ و ٨٦/٤٨ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وهما أول قرار وآخر قرار لها بشأن هذا الموضوع، فضلا عن جميع قراراتها السابقة المتعلقة بتنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية.

ورغبة منها في أن تكفل تنفيذ أحكام الفقرات من ٦٠ الى ٦٣ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(٢).

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الافريقية.
(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة العشرون، المرفقات، البند ١٠٥ من جدول الأعمال، الوثيقة A/5975.

(٢) القرار د/١٠ - ٢.

9445037

وإذ تطلب الى جميع الدول اعتبار قارة افريقيا والمناطق المحيطة بها منطقة خالية من الأسلحة النووية واحترامها بهذه الصفة،

وإذ تضع في اعتبارها أحكام القرارين (CM/Res.1342 (LIV) و (CM/Res.1395 (LVI) Rev.1) المتعلقين بتنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة لانهوية، اللذين اتخذهما مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورتيه العاديتين الرابعة والخمسين والسادسة والخمسين المعقودتين، على التوالي، في أبوجا في الفترة من ٢٧ أيار/مايو الى ١ حزيران/يونيه ١٩٩١ وفي داكار في الفترة من ٢٢ الى ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٢،

وإذ تحيط علما بالقرار (CM/Res.1529 (LX) بشأن تنفيذ معاهدة متعلقة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في افريقيا الذي اتخذه مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الستين، المعقودة في تونس في الفترة من ٦ الى ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٤،

وإذ تشير الى القرار GC(XXXVII)/Res/17 المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في افريقيا، الذي اتخذه المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤،

وإذ ترحب بالتقدم المحرز في الاجتماعين الرابع والخامس لفريق الخبراء المعني بصياغة مشروع معاهدة بشأن اعتبار افريقيا منطقة لا نووية الذي أنشأته منظمة الوحدة الافريقية بالاشتراك مع الأمم المتحدة، وهما الاجتماعان اللذان عقد أولهما في وندهورك في الفترة من ١٦ الى ٢٥ آذار/مارس ١٩٩٤ وثانيهما في أديس أبابا في الفترة من ١١ الى ١٤ أيار/مايو ١٩٩٤،

١ - تحيط علما بتقرير الاجتماعين الرابع والخامس لفريق الخبراء المعني بصياغة مشروع معاهدة بشأن اعتبار افريقيا منطقة لا نووية^(٥)؛

٢ - تحيط علما أيضا بعرض حكومة جنوب افريقيا أن تكون جنوب افريقيا مقرا للجنة الافريقية المعنية بالطاقة النووية حالما يتم إنشاؤها؛

(٣) انظر A/46/390، المرفق الأول.

(٤) انظر A/47/558، المرفق الأول.

(٥) A/49/436.

٣ - تؤكد من جديد أن تنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية، الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية سيكون تدبيرا مهما من تدابير منع انتشار الأسلحة النووية وتعزيز السلم والأمن الدوليين؛

٤ - ترحب مع الارتياح بإعلان الجزائر قرارها بإيداع صكوك انضمامها إلى معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية؛

٥ - تجدد بقوة طلبها إلى جميع الدول اعتبار قارة افريقيا والمناطق المحيطة بها منطقة خالية من الأسلحة النووية واحترامها بهذه الصفة؛

٦ - تحيط علما بتقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن أنشطة التحقق التي تضطلع بها الوكالة في جنوب افريقيا؛

٧ - تثني على الأمين العام لدأبه على مساعدة منظمة الوحدة الافريقية على نحو فعال في تنظيم اجتماعات فريق الخبراء المذكور أعلاه؛

٨ - تشجع الدول الافريقية على مواصلة جهودها الجديرة بالثناء في سبيل الانتهاء من صياغة معاهدة بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في افريقيا؛

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ، بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية، الإجراءات الملائمة لتمكين فريق الخبراء، الذي عينته الأمم المتحدة بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية، من الاجتماع مع فريق الخبراء الحكومي الدولي التابع لمنظمة الوحدة الافريقية في بريتوريا في وقت مبكر من عام ١٩٩٥ من أجل الانتهاء من صياغة مشروع معاهدة بشأن إنشاء منطقة لا نووية في افريقيا، وأن يقدم نص المعاهدة الى الجمعية العامة في دورتها الخمسين في إطار البند المعنون "النص النهائي لمعاهدة بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في افريقيا".

— — — — —